

إحكام الأحكام

إحرام المرأة في وجهها و كفيها و الحكمة في نهى المحرم عن ذلك .
السابعة : نهى المرأة عن التنقب و القفازين يدل على أن حكم إحرام المرأة يتعلق بوجهها و كفيها و السر في ذلك و في تحريم المخيط و غيره مما ذكر - و اﻻ أعلم - مخالفة العادة و الخروج عن المألوف لإشعار النفس بأمرين .
أحدهما : الخروج عن الدنيا و التذكر للبس الأكفان عند نزع المخيط .
و الثاني : تنبيه النفس على التلبس بهذه العبادة العظيمة بالخروج عن معتادها و ذلك موجب للإقبال عليها و المحافظة على قوانينها و أركانها و شروطها و آدابها و اﻻ أعلم